

## شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 421 | مجروح عند جماعة لا تقبل روايته بين السماع أو لم يبنه . | | والصحيح التفصيل فيما بين فيه الاتصال ، ك : سمعت ، وحدثنا ، ونحو ذلك | مقبول ، ففي الصحيحين وغيرهما منه كثير . | | قال النووي : ذلك لأن هذا التدليس ليس كذباً ، بل لم يبين فيه | الاتصال ، فلفظه محتمل ، وحكمه حكم المرسل وأنواعه . وأجرى الشافعي هذا | الحكم فيمن دلس مرة . | | وأما تدليس الشيوخ : وهو أن يسمي شيخاً سمع منه [ بغير ] اسمه | المعروف ، أو ينسبه ، أو يصفه بما لا يشتهر كيلا يعرف . وهذا أخف من الأول ، | ويختلف الحال في كراهته بحسب اختلاف القصد الحامل عليه ، وهو إما لكونه | ضعيفاً ، أو صغيراً ، أو متأخر الوفاة ، أو لكونه مكثراً عنه ، أو شاركه في السماع | عنه جماعة دونه . وتسمّى بح به جماعة من المصنفين ، كالخطيب ، وقد أكثر منه . ومنه | قول ابن مَجَاهِد المَقْرئ : حدثنا عبد □ بن أبي عبد □ ، يريد أبا بكر عبد □ بن | أبي داود السجستاني . وقوله : حدثنا محمد بن سَند ، يعني أبا بكر محمد بن | الحسن النقاش ، نسبة إلى جد له . قلت : هو محمد بن حسن بن | زياد بن / 68 - ب / هارون بن جعفر بن سَند . انتهى . | | وقيل : المُدَلِّس ثلاثة أقسام : | | أحدها : ما ذكره المصنف : وهو أن يُسقط اسم شيخه الذي سمع منه ، |